

المجالس الحديثية في قراءة كتاب الموطأ | الشيخ عمر زعلة

المجلس الرابع

عمر زعلة

وبركاته. ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره. ونعواز بالله من من شعور انفسنا وسبيئات اعمالنا نصلي ونسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين. وبعد فهذا هو اليوم الثامن عشر من رجب ثمان وثلاثين واربعمائة والف وفيه ينعقد - 00:00:00 المجلس الرابع من مجالس التعليم على موطن وقراءته وهذا هو اللقاء الثاني من هذه اللقاءات وسائل الله جل وعلا ان يبارك وان يعين بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين - 00:00:30 وعلى الله وصحبه اجمعين. وبعد. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللمؤلف والحاضرين ولجميع المسلمين قال الامام مالك رحمة الله تعالى في كتابه الموضأ قال وحدثني ما جاء في النداء للصلوة. قال وحدثني يحيى عن ما للك عن يحيى - 00:01:05 في البداية قال من قال عبيد الله بعد ما تقرأ الباب تقول قال عبيد الله حدثني يحيى قال عبيد الله حدثني يحيى عن مالك عن يحيى ابن سعيد انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اراد ان - 00:01:29 داخل خشيتين يضرب بهما ليجتمع الناس للصلوة. فاري عبدالله بن زيد الانصاري ثم من بنى الحارت من بنى الاننصاري الانصاري ثم من بنى الحارت بن الخزرج خشيتين في النوم. فقال ان هاتين لنهما ما يريد رسول الله صلى - 00:01:50 الله عليه وسلم فقيل الا تؤذنون للصلوة؟ فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين استيقظ فذكر له ذلك فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالاذان. قال وحدثني عن مالك عن شهاب عن عطاء ابن يزيد الليثي - 00:02:11 عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم النداء فقولوا مثلما يقول المؤذن نعم. قال واحد. هذا الحديث يضاف الى الاحاديث المطلوب حفظها باسناده - 00:02:31 وهو متفق عليه من طريق ما للك اخرجه البخاري ومسلم من طريق مالك بهذا الاسناد. نعم قال وحدثني عن مالك عن سمي مولى ابي بكر عبد الرحمن عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في النداء - 00:02:49 لو يعلم الناس ما في النداء والصف الاول ثم لم يجدوا الا ان يستهينوا عليه لاستههموا. ولو يعلمون ما في التهجير استبقوا اليه ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لاتوهموا ولو حبوا. قال وحدثني عن مالك عن العلاء ابن - 00:03:15 عبد الرحمن ابن يعقوب عن ابي واسحاق ابي عبدالله انهم اخبراه انها سمعا ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اذا ثوب بالصلوة فلا تأتوها وانتم تسعون - 00:03:35 وعليكم السكينة. فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا. فان احدكم فان احدكم في في صلاة ما كان يعمد الى الصلاة. قال وحدثني عن مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة الانصاري ثم - 00:03:55 انه اخبره ان ابا سعيد الخدري قال له اني اراك تحب الغنم والبادية فاذا كنت في صنمك او باديتك فاذنت بالصلوة فارفع صوتك بالنداء فانه لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا - 00:04:15 ولا شيء الا شهد له يوم القيمة. قال ابو سعيد سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وحدثني عن مالك عن ابي زناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:04:35

قال اذا نودي للصلوة ادبر الشيطان له ضراط حتى لا يسمع النداء. فاذا قضي النداء اقبل حتى اذا ثوب بالصلوة ادبر. اذا قضي التثويب اقبل حتى يخطر بين المرء ونفسه - [00:04:55](#)

اذكر كذا اذكر كذا لما لم يكن يذكر حتى يظل. اعد المتن مرة اخرى اذا نودي للصلوة ادبر الشيطان له براط حتى لا يسمع النداء. فاذا قضي النداء اقبل حتى اذا ثوب بالصلوة - [00:05:15](#)

ادبر بين المرء ونفسه. يقول اذكر كذا فلما لم يكن يذكر حتى يظل الرجل حتى يظل الرجل ان يدرى كم صلى قال وحدثني عن مالك عن ابي حازم ابن ديناب عن سالم سعد الساعدي انه قال انه قال ساعتان يفتح لهما ابواب السماء - [00:05:36](#)
اقل داع ترد عليه دعوته. حضرة النداء للصلوة والصف في سبيل الله. قوله عن ابي حازم هذا هو السلامة دينار اعرج وهو ثقة مشهور توفي سنة اثنتين وتلاثين ومئة سلمة ابن دينار - [00:06:07](#)

واذا جاء بالاسانيد ابو حازم عن سهل بن سعد فهو هذا سلمة بن دينار الاعرج واما اذا جاء ابو حازم عن ابي هريرة فهو سليمان الاشجعي مولى عزة نعم قال يحيى وسئل مالك عن النداء يوم الجمعة هل يكون قبل ان يحل الوقت؟ فقال لا يكون الا بعد ان تزول الشمس. قال - [00:06:31](#)

يحيى وسئل مالك عن تثنية النداء والاقامة ومتى يجب القيام على الناس حين تقام الصلاة؟ فقال لم يبلغني في النداء والاقامة الا ما ادركت الناس عليه. فاما الاقامة فانها لا تثنى. وذلك لم ينزل عليه اهل العلم ببلدنا - [00:07:06](#)

واما قيام الناس حين تقام الصلاة حين تقام الصلاة فاني لم اسمع في ذلك بحد يقام له الا اني ارى ذلك على قدر طاقة الناس. فان منهم الثقيل والخفيف ولا يستطيعون ان يكونوا كرجل واحد - [00:07:26](#)

قال ما سئل مالك عن قوم حضور ارادوا ان يجمعوا المكتوبة فارادوا ان يقيموا ولا يؤذنوا. قال مالك فان ذلك مجزئ عنه وانما يجب النداء في مساجد الجماعات التي تجمع فيها الصلاة. قال يحيى وسئل مالك عن تسليم المؤذن على الامام ودعاء - [00:07:46](#)
ومن اول من سلم عليه فقال لم يبلغني ان التسليم كان في الزمان الاول. قال يحيى وسئل مالك عن مؤذن ان اذن لقوم ثم انتظر هل يأتيه احد فلم هل يأتيه - [00:08:06](#)

قال يحيى وسئل مالك عن مؤذن اذن لقوم ثم انتظر هل يأتيه احد فلم يأتيه فلم يأتيه احد فاقام الصلاة وصلى وحده ثم جاء الناس بعد ان فرغ اي عيد الصلاة معهم. فقال - [00:08:26](#)

فقال لا يعيid الصلاة. ومن جاء بعد انصرافه فليصللي لنفسه وحده. قال يحيى وسئل مالك عن مؤذن اذن لقوم ثم تخلف فارادوا ان يصلوا باقامة غيري فقال لا بأس بذلك. اقامته واقامة غيره سواء - [00:08:47](#)

قال يحيى قال مالك لم تزن الصبح ينادي لها قبل الفجر فاما غيرها من الصلوات فانا لم نرها ينادي الا بعد ان يحل وقتها قال وحدثني عن مالك انه بلغه ان المؤذن جاء عمر بن الخطاب يؤذنه لصلاة الصبح - [00:09:07](#)

فقال الصلاة خير من النوم. فامر عمران يجعلها في نداء الصبح قال وحدثني عن مالك قال وحدثني يحيى عن مالك فوجده نائما. فقال الصلاة خير من النوم. فامر عمران يجعلها في نداء الصبح قال وحدثني عن مالك قال وحدثني يحيى عن مالك عن عمه ابي سهيل بن مالك عن ابيه انه قال ما اعرف شيئا مما ادركت عليه - [00:09:29](#)

قال وحدثني عن مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر سمع الاقامة وهو بالبقيع فاسرع المشي الى مسجد نعم الاثر الذي رواه ماني قبل هذا عن عمه ابي السهيل - [00:09:49](#)

ابن مالك عن ابيه هذا اسناد اصبعي مالك وابن انس ابن ابي عامر الاصبعي يرويه عن عمه ابي سهيل عن ما لدك محدثنا قوله عن ابيه انه قال ما اعرف شيئا من هو هذا - [00:10:07](#)

هذا هو مالك ابن ابي عامر وهو تابعي محضرم. محضرم اي ادرك الجاهلية وادرك الاسلام ثقة توفي سنة اربع وسبعين العجيب في هذا الاثر ويقول ما اعرف شيئا مما ادركت عليه الناس الا النداء - [00:10:31](#)

وهذا يعني ان الامر تغيرت في المدينة رجل انه مدنى نتكلم عن المدينة لا اعرف شيئا مما ادركت عليه الناس الا النداء وهذا قلنا في سنة كم اربعة وسبعين لا يزال هناك من الصحابة جمع من كبار التابعين في المدينة - [00:10:58](#)

هذا مما استدل به بعض العلماء على عدم الاحتجاج بعمل اهل المدينة عمل اهل المدينة ليس بحجة لأن الامر تغيرت شهادة هذا الرجل التابعي الذي شهد هذا العصر العجيب ان الامام مالك في هذا الباب - [00:11:22](#)

اكثر من الاستدلال في الايات والنفي بعمل اهل المدينة لواحظت قبل قليل اثناء القراءة انه كان يقول لم يبلغني في النداء والاقامة الا ما ادركت الناس عليه قال هنا لم تزل الصبح نادى لها قبل الفجر ماذا يعني - [00:11:44](#)

يعني ان هذا كله كان في المدينة شيء يعمل به فيقول السنة عليه ادركت عليه اهل بلدنا ما لم يكن كذلك يقول ليس هذا مما ادركت عليه اهل بلدنا فلا يعمل به - [00:12:03](#)

ومع ذلك روى هذا الاثر هو اراد ان يستشهد به على النداء على ان النداء في عهده هو النداء الذي كان في عهد الصحابة لأن هذا كما قلتم خضرم محضرم تابعي - [00:12:19](#)

محضرم يعني ادرك كبار الصحابة من عهد ابي بكر الى ان مات ادرك هؤلاء كلهم فالنداء لا يزال كما هو. اذا هو حجة الذي كان في هذا الزمان هو حجة لانه مستمر عليه العمل منذ عهد النبي عليه الصلاة والسلام الى عهده - [00:12:33](#)

طيب وغير ذا غير النداء كلماه يقتضي ان الامر تغير فيها تغيرت فيها فهذه من اللطائف ان هذا الاثر استدل به على عكس ما يريده الامام مالك تفضل قال وحدثني عن مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر سمع الاقامة وهو بالبقيع فاسرع المشي الى المسجد. النداء في السفر وعلى - [00:12:55](#)

قال وحدثني يحيى عن مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر اذن بالصلوة في ليلة ذات برد وريح فقال لا صلوا في الرحال ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر المؤذن اذا كانت ليلة باردة ذات مطر يقول لا صلوا - [00:13:25](#)

قال وحدثني عن مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر كان لا يزيد على الاقامة في السفر الا في الصبح فانه كان ينادي فيها ويوقي وكان يقول انما الاذان للامام الذي يجتمع اليه الناس. قال وحدثني يحيى عن مالك عن هشام ابن عروة ان اباه - [00:13:45](#)

قال له اذا كنت في سفر فان شئت ان تؤذن وتقيم فعلت وان شئت فاقم ولا تؤذن قال يحيى سمعت مالكا يقول لا بأس ان يؤذن الرجل وهو راكب. قال وحدثني عن مالك عن يحيى ابن سعيد عن سعيد ابن - [00:14:05](#)

بانه كان يقول من صلى بارض فللاة صلى عن يمينه ملك وعن شماله ملك فان اذن واقام الصلاة صلى وراءه من الملائكة امثال الجبال قدر السحور من النور. قدر. قدر السحور من النداء. قال وحدثني يحيى عن مالك عن عبد الله ابن دينار عن عبد الله ابن عمران - [00:14:22](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان بلايا ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن ام مكتوم. قال وحدثني عن مالك عن ابن شهاب عن سالم ابن عبد الله ان رسول الله صلى - [00:14:50](#)

الله عليه وسلم قال ان بلايا ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن ام مكتوم. قال قال وكان قال وكان ابن ام من رجل اعمى لا ينادي حتى يقال له - [00:15:03](#)

اصبحت اصبحت حتى ينادي حتى يقال له ما جاء في افتتاح الصلاة لحظة نعم قوله هنا وكان ابن ام مكتوم رجلا اعمى هذا مدرج اي ليس من كلام عبد الله ابن عمر - [00:15:17](#)

حديثنا نعم مرسل عندنا بن عبد الله ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال كذا وكذا لكن الحديث موصول جاء في الصحيحين موصولا بذكر عبد الله بن عمر وفي هذه الجملة - [00:15:52](#)

فهي مدرجة والغالب ان الذي ادرجها هو ابن شهاب ابن شهاب مدرجة اي هو اضافها على الحديث من غير ان يميز بينها وبين الحديث الاصلي. نعم ما جاء في افتتاح الصلاة قال وحدثني يحيى عن مالك عن ابن عن سالم ابن عبد الله عن عبد الله ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان - [00:16:06](#)

اذا افتتح الصلاة رفع يديه حذو منكبيه. اذا رفع رأسه من الركوع رفعه ما رفعهما كذلك ايضا. قال وقال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد. وكان لا يفعل ذلك في السجود. قال وحدثني عن مالك عن ابن شهاب عن علي ابن - [00:16:34](#)

حسين بن علي عن ابي طالب عن علي ابن حسين ابن علي ابي طالب انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر في الصلاة كلما خفض ورفع فلم تزل - 00:16:54

صلاته حتى لقي الله عز وجل قال وحدثني عن مالك عن يحيى ابن سعيد عن سليمان ابن يسار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه في الصلاة - 00:17:09

قال وحدثني عن مالك عن ابن شاب عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف ان ابا هريرة كان يصلى لهم فيكبرون كلما خفض ورفع فإذا انصرف قال والله اني لأشبهكم بصلة رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال وحدثني عن مالك عن ابن شاب عن سالم ابن عبد الله ان عبد الله ابن - 00:17:23

عمر كان يكبر في الصلاة كلما خفض رفع قال وحدثني يحيى عن مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر كان اذا افتتح الصلاة رفع يديه حذو منكبيه. واذا رفع رأسه من الركوع رفعهما دون - 00:17:43

كذلك قال وحدثني عن مالك عن ابي نعيم وهبي بن كيسان عن جابر بن عبد الله انه كان يعلمهم التكبير في الصلاة. قال فكان يأمرنا ان نكب كل ما خفضنا ورفعنا. قال وحدثني عن مالك عن ابن شهاب انه كان يقول اذا ادرك الرجل الركعة فكب تكبيرة - 00:17:58 واحدة اجزاءت عنه تلك التكبيرة. قال يحيى قال مالك وذلك اذا نوى بتلك التكبيرة افتتاح الصلاة نعم. قوله اذا ادرك رجل الركعة فكب يعني الركوع دخل والامام راكع تكبيرة واحدة - 00:18:18

نوى بها تكبيرة الافتتاح يكفي عن تكبيرة الركوع هنا داخلة في تكبيرة الافتتاح والتي هي تكبيرة الاحرام وهذه التكبيرة هي التكبيرة المستحبة عند الحنابلة تكبيرات الانتقال عندهم هذه واجبة - 00:18:37

تكبيرة المستحبة هي هذه عندما تدخل والامام راكع وفرض ان تكبيرة الاحرام فان كبرت للركوع فهذا مستحب عندهم في هذا الوضع نعم قال يحيى وسئل ما لك عن رجل دخل مع الامام ف nisi تكبيرة الافتتاح وتكبيرة الركوع حتى صلى ركعة ثم ذكر انه لم - 00:19:02

كب تكبيرة الافتتاح ولا عند الركوع وكب في الركعة الثانية قال يبتدأ صلاته احب اليه ولو سها مع الامام عن تكبيرة الافتتاح وكب في الركوع الاول رأيت ذلك مجزيا عنه اذا نوى بها تكبيرة افتتاح قال مالك في الذي يصلى لنفسه ف nisi تكبيرة الافتتاح - 00:19:25 انه يستأنف صلاته. قال يحيى قال مالك في امام ينسى تكبيرة الافتتاح حتى يفرغ من صلاته؟ قال ارى ان يعيده ويعيده من كان قال ارى ان يعيده ويعيده من كان خلفه الصلاة وان كان من خلفه قد كبروا فانهم يعيدون - 00:19:48

القراءة في المغرب والعشاء. قال وحدثني يحيى عن مالك عن ابن شهاب عن محمد ابن جبير ابن مطعم عن ابيه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ بالطور في المغرب. قال وحدثني عن مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله ابن عبد الله ابن عتبة ابن مسعود عن عبد الله ابن عباس انه - 00:20:10

فضل بنت الحارث سمعت سمعته وهو يقرأ والمرسلات عرفا. فقالت له يا بني لقد ذكرتني بقراءتك هذه السورة انها لآخر ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بها في المغرب قال وحدثني عن مالك عن عبيد مولى سليمان ابن عبد - 00:20:30 عن عبادة ابن نسيم عن قيس ابن الحارث عن ابي عبدالله الصنابي حي قال قدمت المدينة في خلافة ابي بكر الصديق فصلى وراءه المغرب فقرأ في الركعتين الاولتين بام القرآن وسورة سورة من قصار المفصل - 00:20:54

ثم قام في الثالثة فدنت منه حتى ان ثيابي لتكاد ان تمس ثيابه فسمعته قرأ بام القرآن وبهذا هذه الاية ربنا لا تزع قلوبنا بعد اذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة. انك انت - 00:21:15

انت الوهاب. قال وحدثني عن مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر كان اذا صلى وحده يقرأ في الاربع جميعا في كل ركعة بامه القرآن وسورة من القرآن وكان يقرأ احيانا بالسورتين والثلاث والثلاث في الركعة الواحدة من صلاة الفريضة. ويقرأ في الركعتين من المغرب كذلك بام القرآن - 00:21:35

وسورة سورة قال وحدثني عن مالك عن يحيى ابن سعيد عن عديه ابن ثابت الانصاري عن البراء ابن عازب انه قال صليت مع رسول

الله صلى الله عليه وسلم فقرأ فيها بالدين والزيتون. العمل في القراءة. قال وحدثني يحيى عن مالك عن نافع عن ابراهيم ابن عبد الله

ابن - 00:21:58

عن ابيه عن علي ابن ابي طالب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس القسي عن لبس القسي القسي عن عن لبس القس وعن تختم الذهب وعن قراءة القرآن في الركوع. قال وحدثني عن مالك عن يحيى ابن سعيد عن محمد بن ابراهيم ابن الحارت التيمي عن ابي حازم - 00:22:20

عن البياضي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج على الناس وهم يصلون وقد علت اصواتهم بالقراءة. فقال ان المصلي ناجي ربه فلينظر بما ينادي. ولا يجهر ببعضكم على بعض بالقراءة. قوله - 00:22:51

عن يحيى ابن سعيد مر علينا هو القاضي يحيى بن سعيد الانصاري عن محمد بن ابراهيم بن الحارت وهو التيمي كما عندنا ايضا هنا في وهذا هو اسناد حديث النبات - 00:23:11

بن سعيد عن محمد بن ابراهيم علقة بن وقاص عن ابي عن عمر ابن الخطاب عن الرسول عليه الصلاة والسلام فهذا مداره كهذا المدار الذي عندنا بن سعيد عن محمد بن ابراهيم التيمي - 00:23:27

نعم قال وحدثني عن مالك عن حميد الطويل عن انس ابن مالك انه قال قمت وراء ابي بكر وعمر وعثمان فكلهم كان لا يقرأ باسم الله الرحمن الرحيم. اذا افتحت الصلاة - 00:23:43

نعم هذا اسناد بصري هذا اسناد بصري حميد بصري وانس مصرى وهو ايضا من الثنائيات يعني ليس بين مالك وبين الرجاء مرفوعا ان حميد وانس. نعم قال وحدثني عن مالك عن عمه ابي سهيل بن مالك عن ابيه انه قال كنا نسمع قراءة عمر بن الخطاب عند دار ابي جهم بالباطل قال - 00:24:00

حدثني عن مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر كان اذا فاته شيء من الصلاة مع الامام فيما يجهر فيه الامام بالقراءة انه اذا سلم الامام قام عبد الله - 00:24:50

عمر فقرأ لنفسه فيما يقضي وجهر قال وحدثني عن مالك عن يزيد عن يزيد ابن رومان انه قال كنت اصلی الى جانب نافع ابن جبیر ابن مطعم فيغموري - 00:25:00

فافتتح عليه ونحن نصلی القراءة في الصبح قال حدثني يحيى قال حدثني يحيى عن مالك عن هشام ابن عروة عن ابيه ان ابا بكر الصديق صلی الصبح فقال - 00:25:15

وفي هذه سورة البقرة من ركعتين كلتيهما قال وحدثني عن مالك عن هشام ابن عروة عن ابيه انه سمع عبدالله بن عامر بن ربيعة يقول صلينا وراء عمر بن الخطاب الصبح - 00:25:30

ترى في هذه سورة يوسف وسورة الحج قراءة بطيئة. قال اجل قال وحدثني عن مالك عن يحيى ابن سعيد عن يحيى ابن سعيد ابن محمد ان القرافصة ابن ان ان الفرات - 00:25:45

ابن عمير الحنفي قال ما اخذت سورة يوسف الا من قراءة عثمان ابن عفان اياها في الصبح من كثرة كان يرددتها قال وحدثني عن مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر كان يقرأ في الصبح في السفر بالعشرين سور - 00:26:09

الاول من الاول من المفصل في كل ركعة بام القرآن وسورة. ما جاء في ام القرآن قال وحدثني يحيى عن مالك عن العلاء ابن عن العلاء ابن عبد الرحمن ابن يعقوب ان ابا سعيد مولى عامر - 00:26:29

من ابن قريز اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نادى ابي ابن كعب وهو يصلى. فلما فرغ من صلاته لحقا فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده على يده وهو يريد ان يخرج من باب المسجد فقال اني لارجو الا تخرج من المسجد حتى - 00:26:50

لا تعلم سورة ما انزل الله بالتوراة ولا في الانجيل ولا في القرآن مثلها. قال ابي فجعلت ابطئ في المشي رجاء كذلك ثم قلت يا رسول الله السورة التي وعدتني قال كيف تقرأ اذا افتحت الصلاة؟ قال فقرأت عليه - 00:27:10

الحمد لله رب العالمين. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي هذه السورة وهي السمع المثاني والقرآن العظيم الذي اعطيه معنا

واحد قوله كيف تقرأ اذا افتتحت الصلاة قرأت عليه الحمد لله رب العالمين - 00:27:30

لو رجعتم قليلا الى ما جاء في افتتاح الصلاة لم يذكر فيه الامام مالك دعاء الاستفتاح الامام مالك لا يرى ان ثمة دعاء للاستفتاح في الصلاة. انما هو التكبير ثم الدخول في الفاتحة مباشرة - 00:27:59

وهذا من ادلته كيف تقرأ اذا تحت الصلاة قال فقرأت الحمد لله رب العالمين ذهب ايضا الى ان البسمة لا تقرأ لا سرا ولا جهرا في سورة الفاتحة لانها ليست من الفاتحة بدلالة هذا الحديث - 00:28:33

قرأت عليه الحمد لله رب العالمين لم يذكر الفاتحة وسيأتي في حديث ايضا دليل له على هذا. نعم قال وحدثني عن مالك عن ابي نعيم وهب ابن كيسان انه سمع جابر بن عبد الله يقول من صلی ركعة لم يقرأ فيها بام القرآن فلم يصلى - 00:28:53 القراءة خلف الامام فيما لا يجهر فيه بالقراءة. نعم. لحظة يا شيخ اعد العبارة من صلی ركعتان من صلی ركعة لم يقرأ فيها بام القرآن. لا سلها بالتالي بعدها صلها فلم يصلى - 00:29:15

من صلی ركعة لم يقرأ فيها بام القرآن فلم يصلى الا وراء الامام فلم يصلى قف الا وراء اليمان. هم من صلی؟ من صلی ركعة لم يقرأ فيها بام القرآن فلم يصل الا وراء الامام. نعم - 00:29:38

القراءة خلف الامام فيما لا يجهر فيه بالقراءة. قال وحدثني يحيى عن مالك عن العلاء ابن عبد الرحمن ابن يعقوب انه سمع ابا السائلين مولى هشام ابن زهرة يقول سمعت ابا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صلی صلاة لم يقرأ فيها - 00:29:59

بام القرآن فهي خداج هي خداج غير تمام. قال فقلت يا ابا هريرة اني لن اكون وراء الامام قال فغمز ذراعي ثم قال اقرأ بها في نفسك يا فارسي. فاني سمعت رسول الله صلى الله - 00:30:19

عليه وسلم يقول قال الله تبارك وتعالى قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين فنصفها لي ونصفها لعبدي لعبدي ما سأله. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأوا يقول العبد الحمد لله رب العالمين. يقول الله تبارك وتعالى حمدني عبدي. يقول العبد - 00:30:39 الرحمن الرحيم. يقول الله انتي علي عبدي. يقول العبد ما لك يوم الدين. يقول الله عبدي انت مالكي ولا ايه يقول العبد ملك يوم الدين يقول الله مجدني عبدي. يقول العبد اياك نعبد واياك نستعين - 00:31:05

فهذه الاية بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأله. يقول العبد اهدنا الصراط المستقيم. صراط الذين فھؤلأ لعبدي ولعبدي ما سأله هذا هو دليل لمالك ايضا ان البسمة ليست الفاتحة وبناء عليه لا تقرأ - 00:31:30

مطلقا في خارج الصلاة عفوا لا في صلاة سرية ولا في صلاة لا اماما ولا مأمورا وقوله لم يقرأ فيها بام القرآن فيه عدم كراهة هذه التسمية للفاتحة ان بعض السلف ورد عنه - 00:31:59

كراهة تسمية الفاتحة بام القرآن وهذا الحديث من كلام الرسول عليه الصلاة والسلام وهو حجة ليس في ذلك كراهة. نعم قال وحدثني عن مالك عن هشام ابن عروة عن ابيه انه كان يقرأ خلف الامام فيما لا يجهر فيه الامام بالقراءة - 00:32:25

قال وحدثني عن مالك عن يحيى ابن سعيد وعن ربيعة بن ابي عبد الرحمن ان القاسم ابن محمد كان يقرأ خلف الامام فيما لا يجهر فيه الامام بالقراءة قال وحدثني عن مالك عن يزيد ابن رومانة ان نافع ابن جبير ابن مطعم كان يقرأ خلف الامام فيما لا يجهر فيه بالقراءة - 00:32:46

قال يحيى قال مالك وذلك احب ما سمعت الي في ذلك ترك القراءة خلف الامام فيما جرى فيه. قال وحدثني يحيى عن مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر كان اذا سئل هل يقرأ احد خلفه - 00:33:06

الامام قال اذا صلی احدكم خلف الامام فحسبه قراءة الامام اذا صلی وحده فليقرأ. قال وكان عبد الله ابن عمر لا يقرأ خلف الامام قال يحيى وسمعت مالكا يقول الامر عندنا ان يقرأ الرجل وراء الامام فيما لا يجهر فيه - 00:33:22

لا يجهر فيه الامام بالقراءة ويترك القراءة فيما يجهر فيه الامام بالقراءة. قال وحدثني يحيى عن مالك عن ابن شاب عن ابن اكيمه الليثي عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من صلاة جهر فيها بالقراءة فقال هل قرن - 00:33:42

فهل قرأ معي منكم احد انفاس؟ فقال رجل نعم انا يا رسول الله. قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اقول ما لي انا اذن القراءة.

فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما جهر - 00:34:04

رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقراءة حين سمعوا ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم انتهى الناس عن القراءة الى اخره

هذا مدرج من كلام الزهري ليس من كلام ابي هريرة - 00:34:24

ولو صح من كلام ابي هريرة كان نصاً قوياً بان المأمور ينصت في الصلاة الجهرية لكنه مدرج من كلام الزهري بناءً عليه وروايته
مرسلة يعني الجزئية هذه الاخيرة فلا حجة فيها - 00:34:45

نعم ما جاء في التأمين خلف الامام قال وحدثني قال وحدثني يحيى عن ابن شاب عن سعيد ابن المسيب وعن ابي سلمة

ابن وعن ابي سلمة ابن عبد الرحمن انهم اخبراه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا امن - 00:35:09

تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه. قال ابن شهاب وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول امين. نعم. يضاف هذا الى
المحفوظات ومتفق عليه عن مالك - 00:35:30

قال وحدثني عن مالك عن ابي بكر عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال
الامام غير المغضوب عليهم ولا الضالين. الفاتحة فقولوا امين. فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر - 00:35:54

له ما تقدم من ذنبه. قال وحدثني عن مالك عن ابي زناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال
احدكم امين وقالت الملائكة في السماء امين. فوافقت احدهما الاخر غفر لهما تقدم من ذنبه - 00:36:14

قال وحدثني عن مالك عن ابي بكر عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال
الامام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد. فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه - 00:36:34

العمل في الجلوس في الصلاة كم حدثنا في هذا الباب كم حدثنا في هذا الباب اربعة احاديث من الراوي فيها جمیعاً ابو هريرة نعم
وهذه الاسانيد من اصح الاسانيد عن ابي هريرة - 00:36:54

في باب واحد كل الاحاديث تدور عليه رضي الله عنه وروها مالك عنه باصح الاسانيد اليه شهاب عن سعيد وابي سلمة عنه اسمي عن
ابي صالح عنه ابي الزناد عن الاعرج عنه كل هذه من السلاسل المعروفة الصحيحة - 00:37:19

ابي هريرة نعم ولذلك هذه الاحاديث كلها مخرجة في الصحيحين او احدهما في الواقع كلها في الصحيحين لكن بعضها يكون من
عندهما من طريق مالك وبعضها ليس من طريقه من طريقه من طريقه من فوقه تفضل - 00:37:37

العمل في الجلوس في الصلاة. قال وحدثني يحيى عن مالك عن مسلم ابن ابي مريم عن علي ابن عن علي ابن عبد
الرحمن معاوی انه قال رأني عبد الله ابن عمر وانا اعبث بالحصباء في الصلاة فلما انصرفت نهاني وقال اصنع كما كان رسول - 00:38:00

الله صلى الله عليه وسلم يصنع وقلت وكيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع؟ قال كان اذا جلس في الصلاة وضع كفه
اليمني على فخذه اليمني وقبض اصابعه كلها وشار باص - 00:38:22

واشار باصبعه التي تلي الابهام. ووضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى وقال هكذا كان يفعل. قال حدثني عن مالك عن عبد الله ابن
دينار انه سمع عبد الله ابن عمر وصلى الى جنبه رجل فلما جلس الرجل في اربع تربع وثنى رجله - 00:38:39

فلما انصرف عبد الله عاب ذلك عليه. فقال الرجل فانك تفعل ذلك فقال عبد الله ابن عمر اني اشتكيه. قال حدثني عن مالك عن صدقة
ابن يسار عن المغيرة ابن حكيم انه رأى عبدالله ابن عمر - 00:38:59

يرجع في السجدين في الصلاة على صدور قدميه فلما صرف ذكر ذلك له فلما انصرف ذكر له ذلك فقال انها ليست سنة الصلاة وانما
افعل هذا من اجل اني اشتكي. قال - 00:39:17

حدثني عن مالك عن عبد الرحمن ابن القاسم عن عبد الله ابن عبد الله ابن عمر انه اخبره انه كان يرى عبد الله ابن عمر يتربع
قال ففعلته وانا يومئذ حديث السن فنهاني عبد الله وقال انما سنة الصلاة ان تنصب رجلك اليمني - 00:39:35

تنبي رجلك اليسرى فقلت له وتنبي رجلك اليسرى فقلت له فانك تفعل ذلك فقال ان رجلي لا تحملاني قال نصب رجله اليمنى وتنبي رجله اليسرى وجلس على وركه اليسير ولم يجلس على قدمه ثم قال اراني هذا عبد الله - 00:39:57

ابن عبد الله ابن عمر وحدثني ان اباه كان يفعل ذلك التشهد في الصلاة قال وحدثني يحيى عن مالك عن ابن شاب عن عرة ابن الزبير عن عبد الرحمن ابن عبد الله عن ابن عبد القاظي انه سمع عمر ابن الخطاب وهو على المنبر - 00:40:31

يعلم الناس التشهد يقول قولوا التحيات للزاكيات للطيبات الصلوات لله. السلام عليك ايها ورحمة الله وبركاته. السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. اشهد ان لا اله الا الله واهد ان محمدا عبده - 00:40:50

قال وحدثني عن مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر كان يتشهد فيقول باسم الله التحيات للصلوات لله وبركاته. السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله شهدت شهدت ان محمدا رسول الله. يقول هذا في الركعتين الاولين ويدعو اذا قضى تشهد - 00:41:10

فاما جلس في اخر صلاته تشهد كذلك ايضا الا انه يقدم التشهد ثم يدعو بما بدا له فاما قضى تشهد واراد ان يسلم قال السلام على النبي ورحمة الله وبركاته. السلام علينا وعلى - 00:41:40

عباد الله الصالحين. السلام عليكم عن يمينه ثم يرد على الامام فان سلم عليه احد عن يساره رد عليه قال اذا تشهدت اذا تشهدت التحيات الطيبات الصلوات الزاكيات لله. اعد انها كانت - 00:42:00

انها كانت تقول اذا تشهدت التحيات الطيبات الصلوات الزاكيات لله. اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. وان محمدا عبده ورسوله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته. السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. السلام - 00:42:29

عليكم. قال وحدثني عن مالك عن يحيى ابن سعيد عن القاسم ابن محمد انه اخبره ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت تقول وان محمدا عبده ورسوله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته. السلام علينا وعلى عباد الله - 00:42:54 الصالحين السلام عليكم. قال وحدثني عن مالك انه سأله ابن شهاب ونافعا مولى ابن عمر عن رجل دخل مع الامام بالصلاوة وقد سبقة الامام برکعة ايتشهد معه في الركعتين والاربع. وان كان ذلك له وترافق قال نعم - 00:43:24

ليشهد ليشهد معه قال يحيى قال مالك وهو الامر عندنا ما يفعل ما يفعل من رفع رأسه قبل الامام. قال وحدثني عن مالك عن محمد بن عمرو بن علقة عن علية بن عبد الله السعدي. عن ابي هريرة انه قال الذي يرفع رأسه - 00:43:44 يخضه قبل الامام فانما ناصيته بيد الشيطان. قال يحيى. نعم قوله عن مالك عن محمد بن علقة هذا هو الليثي محمد ابن عمر ابن علقة الليثي واعلم ان الاصل ان كل من روى عنه الامام ما لك - 00:44:09

فهو ثقة كل من روى عنه الامام ما لك كان شيخا له في احاديثه ومروياته فالاصل انه ثقة ثمة كلام من الامام مالك يدل على ذلك ما في رواية بشر ابن عمر الزهري - 00:44:32

عندما سأله الامام ما لك عن رجل فقال هل رأيته في كتبه سأله عن رجل اثقة هو قال هل رأيته في كتبه؟ قال لا. قال لو كان ثقة لرأيته في كتبه - 00:44:48

وقد نص اكثرا من عشرة من الائمة على ان مالكا لا يروي الا عن ثقة واتفقوا على اتفق المحدثون على الثناء على الامام مالك من هذه الجهة انه كان صاحب انتقاء - 00:45:04

لا يروي عن كل احد يعني منتقيا من جهة الشيوخ ومن جهة المتون التي يرويها. يعني حتى لو اخذ عن شيخ يوثقه ويعتمده الا انه لا يروي عنه كل شيء - 00:45:23

حتى ابن الشهاب فانه قد ترك عنه احاديث كثيرة لم يروها مع انه مفطر عنه كما تلاحظون عندنا هنا قلت هذا هو الاصل لكن هذا لا يعني ان ثمة رواة - 00:45:38

قد تكلم فيهم غيره من الائمة فلا يعني انه اذا كان ثقة عند مالك ويلزم منه ان يكون ثقة عند غيره وهذا التوثيق هو في درجة متأخرة من درجات التوثيق - 00:45:58

لان عندنا درجتين درجة التوثيق الصريح ان يسأل عن راوي فيقول ثقة هذا توثيق الثاني التوثيق الضمني التوثيق الضمني الذي يستفاد في كون هذا الشخص قد روى عنه فلان - [00:46:16](#)

من الأئمة كشعبة ومالك او كون هذا الراوي مرويا عنه في كتاب اشترط صاحبه الصحة وروى له اهل الحديث في باب من ابواب الاعتماد ومحتجا به هذا يعتبر توثيقا ضمنيا. الدرجة الاولى هي توثيق الصريح - [00:46:36](#)

واقول ان توثيق الامام مالك قد ينماز فيه وقد يضعف هذا الراوي من بعض العلماء بل انه قد يوثق بعض الاشخاص صراحة وقد يخالف في ذلك لكن الذي ينبغي ان يلاحظ ان الامام مالك - [00:47:02](#)

قد تكلم في بعض شيوخه وروى عنه ومنهم هذا محمد ابن عمرو ابن علقمة فان يحيى بن سعيد سأله ابن المدين عن محمد بن عمرو هذا وقال رحمة الله تعالى - [00:47:21](#)

ليس الذي تريده يعني ليس هو على الصفة الذي ان الله انت من صفات النعمان فهذا عبارة غمز قال في نهاية العبارة قد سأله مالكا عنه فذكر لي نحو هذا - [00:47:47](#)

نحو هذه العبارة ومع ذلك الامام مالك روى له في هذا الكتاب لكن كما ترون روايته هنا رواية عن لحديث موقوف في اثر موقوف وليس بمرفوع وهو لم يكثر عنه انما روى له يسيرا - [00:48:03](#)

ولم يروي له حديثا مرفوعا هنا انما روى له حديثا موقوفا وهناك راوي اخر تكلم فيه الامام مالك نبه عليه في موضعه ان شاء الله قال يحيى قال مالك في من سهى فرفع رأسه قبل الامام في في ركوع او سجود - [00:48:22](#)

ان السننة في ذلك ان يرجع راكعا او ساجدا ولا ينتظر الامام وذلك خطأ من فعله. لأن رسول الله صلى الله عليه قال انما جعل الامام ليؤتم به. فلا تختلفوا عليه. وقال ابو هريرة الذي يرفع رأسه ويختضنه قبل الامام - [00:48:46](#)

اما ناصيته بيد الشيطان ما يفعل ما يفعل من سلم من ركعتين ساهيا. قال وحدثني يحيى عن مالك عن ابي تميمة السختياني. عن محمد ابن سيرين عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من اثننتين فقال له ذو اليدين اقصرت الصلاة - [00:49:06](#)

ام نسيت يا رسول الله؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصدقة ذو اليدين؟ فقال الناس نعم. فقال رسول الله صلى الله فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى ركعتين اخرتين ثم سلم ثم كبر فسجد مثل سجوده او اطول. ثم رفع ثم - [00:49:29](#)

كبر فسجد مثل سجوده او اطول ثم رفع قال وحدثني عن مالك عن داود ابن الحصين عن ابي سفيان مولى ابي احمد انه قال سمعت ابا هريرة يقول صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة العصر فسلم - [00:49:49](#)

في ركعتين قام ذو اليدين فقال اقصرت الصلاة يا رسول الله ام نسيت؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل ذلك لم يكن فقال قد كان بعض ذلك يا رسول الله. فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم على الناس فقال اصدق ذو اليدين - [00:50:08](#)

فقالوا نعم. قال رسول الله صلى الله عليه فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتم ما بقي من الصلاة. ثم ثم سجد سجدين بعد التسليم وهو جالس. قال وحدثني عن مالك عن ابن شهاب عن ابي بكر عن سليمان ابن ابي - [00:50:28](#)

حسنة قال بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ركع ركعتين من احدى صلاتي النهار الظهر او العصر. فسلم من اثننتين فقال له الشماليين رجل من بني زهرة بني كلاب قصرت الصلاة يا رسول الله ام نسيت؟ فقال له رسول الله صلى - [00:50:48](#)

الله عليه وسلم ما قصرت الصلاة وما نسي. فقال له ذو الشماليين قد كان بعض ذلك يا رسول الله. فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم على الناس فقال اصدق ذو اليدين؟ قالوا نعم يا رسول الله. فاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بقي من الصلاة - [00:51:08](#)

ثم سلم. قال وحدثني عن مالك عن ابن شاب عن سعيد ابن المسيب وعن ابي سلمة ابن عبد الرحمن مثل ذلك. نعم. قال يحيى. نعم قوله في هذه الرواية رواية الزهري عن - [00:51:28](#)

ابن الشهاب الذي هو الزهري عن ابي بكر ابن سليمان ابن ابي حثمة قال بلغني هذه صيغة تدل على الانقطاع هذا منقطع مرسل وقوله

قال له دش ما عليك هذا مما ذكر اهل العلم انه وهم وبعضهم الزقه بالزهري انه وهم فيه. انما هو ذو اليدين الذي مر علينا قبل قليل -

00:51:42

قال يحيى قال مالك كل سهو كان نقصانا من الصلاة. فان سجوده قبل السلام وكل سهو كان زيادة في الصلاة فان سجوده بعد السلام اتمام المصلي ما ذكر اذا شك في صلاته. قال وحدثني يحيى عن مالك عن زيد ابن اسلم عن عطاء ابن يسار ان -

الله صلى الله عليه وسلم قال اذا شك احدكم في صلاته فلم يدرىكم صلى ثلاثا ام اربعا فليصلِي ركعة وليسجد سجدين وهو قبل التسليم فان كانت الركعة التي صلى خامسة شفعها بهاتين السجدين. وان كانت رابعة فالسجدة فالسجدتان تظليل -

قال وحدثني عن مالك عن عمر ابن محمد ابن زيد عن سالم ابن عبد الله ان عبد الله ابن عمر كان يقول اذا شك احدكم في صلاته فليتوخى الذي يظن انه نسي من صلاته فليصلِه. ثم ليسجد سجدة السهو وهو جالس. قال وحدثني عن مالك عن -

ابن عامر السهمي عن عطاء ابن يسار انه قال سألت عبدالله بن عمرو بن العاص وكعب الاحبار عن الذي يشك في صلاته فلا يدرىكم صلى ثلاثا ام اربعا. فكلاهما قال ليصلِي ركعة اخرى ثم ليسجد سجدين -

00:53:15

وهو جالس قال وحدثني عن مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر كان اذا سئل عن النسيان في الصلاة قال ليتوخى احدكم الذي يظن انه نسي من صلاته فليصلِي من قام بعد الاتمام او في الركعتين. قال وحدثني يحيى عن مالك عن ابن شهاب عن الاعرجان -

00:53:33

عبدالله بن ابي عن عبد الله بن بحينة انه قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين ثم قام فلم يجلس فقام الناس معه فلما قضى صلاته ونظرنا تسليمه كبر ثم سجد سجدين وهو جالس قبل التسليم ثم سلم. قال وحدثني عن -

مالك عن يحيى ابن سعيد عن عبد الرحمن ابن هرمز عن عبد الله ابن بحينة انه قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر فقام فتنه ولم يجلس فيهما فلما قضى صلاته سجد سجدين ثم سلم بعد ذلك. نعم. قوله -

00:54:13

عبدالرحمن بن هرمز هو الاعرج في الاسناد الماضي وهذا من هرمز من طبقة شيوخي شيوخي مالك يروي عنه بواسطة اما الشيخ المشهور الذي اثر في حياة الامام مالك يعرف بابن هرمز هو اخر -

00:54:31

هو عبد الله ابن يزيد ابن هرمز هذا الذي عندنا هو عبد الرحمن ابن هرمز الاعرج الزناد المشهور قوله عن عبد الله ابن بحينة تلاحظون انه مكتوب بالالف عبد الله وبين بحينة -

00:54:52

والاصل ان الهمزة تحذف بين العالمين. اذا كان احدهما ابا للآخر لكن هنا اثبتت وذلك لأن اسم هذا الصحابي عبدالله ابن مالك اما بحينة فهي امه لذلك لا بد ان تكتب بالهمز -

00:55:15

بالالف قصدي مثل ما نكتب عيسى ابن مريم تضع الفا بينهما ابن فهذا هو السبب في ذلك. نعم انا وحدثني عن مالك عن يحيى ابن سعيد عن عبد الرحمن ابن هرمز عن عبد الله ابن بحينة انه قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم -

00:55:38

فقام في اثنتين ولم يجلس فيهما فلما قضى صلاته سجد سجدين هذا مم قرأته قال يحيى قال مالك قال يحيى قال السلام عليكم في صلاته فقام بعد اتمامه الاربعة فقرأ ثم ركع فلما رفع رأسه من ركوعه -

00:56:04

انه يرجع فيجلس ولا يسجد ولو سجد احدى السجدين لم ارى ان يسجد الاخرى. ثم اذا قضى صلاته فليسجد سجدين وهو جالس بعد تسليم النظر في الصلاة الى ما ما يشغلك عنها. قال وحدثني يحيى عن مالك عن علقة ابن ابي وقاص ان عائشة زوج النبي -

00:56:24

صلى الله عليه وسلم قالت اهدي ابو جهل ابن حذيفة لرسول الله صلى الله عليه وسلم خميصة شامية لها علم فشهد فيها الصلاة فلما انصرف قال ردي هذه الخميصة الى ابي جهم. فاني نظرت الى علمها في الصلاة فكاد يقتني. قال وحدثني -

00:56:44

مالك عن هشام ابن عمارة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لبس خميصة لها علم ثم اعطهاها ابا جهم واخذ من ابي جهم امب ام بجانية ام ام بجانية له؟ فقال يا رسول الله ولم؟ فقال اني نظرت الى علمها في الصلاة -

00:57:04

قال وحدثني عن مالك عن عبد الله ابن ابي بكر حدثني قال وحدثني مالك عن عبد الله ابن ابي بكر ان ابا طلحة الانصاري كان يصلِي

في حائطه. فطار دبسي فطفق يتردد يلتمس مخرجا. فاعجبه ذلك فجعل يتبعه بصره - 00:57:24

ساعة ثم رجع الى صلاته فاذا هو لا يدري كم صل. فقال لقد اصابتني في ما لي هذا فتنة فجاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر له الذي اصابه في حائطه من الفتنة. وقال يا رسول الله هو - 00:57:44

صدقة لله فضعه حيث شئت قال وحدثني عن مالك عن عبد الله ابن أبي بكر ان رجلا من الانصار كان يصلی في حائط له بالقف واد من اودية المدينة في زمان في زمان الثمر - 00:58:03

والنخل والنخل قد ذكرت فهي مطوقة بثمرها فنظر اليها فاعجبه ما رأى من ثمرها. ثم رجع الى صلاته فاذا هو لا يدري كم فقال لقد اصابتني في مال هذه هذه فتنة فجاء عثمان بن عفان وهو يومئذ خليفة فذكر له ذلك وقال - 00:58:18

هو صدقة فاجعله في سبيل الخير. فباعه عثمان ابن عفان بخمسين الفا فسمى ذلك المال الخامس الخمسين العمل في السهو. قال وحدثني يحيى عن مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن ابن ابن عوف عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه - 00:58:40

وسلم قال ان احدكم اذا قام يصلی جاءه الشيطان فليس عليه حتى لا يدري كم صل. فاذا وجد ذلك احدكم فليسجد سجدين وهو جالس قال وحدثني عن مالك انه بلغه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - 00:59:03

اني لانسى او انسى لانسنين اني لانسى او انس او انس لاؤسا او انس لاس او انسى لاسن. نعم هذا بلاغ البلاء قلنا لكم في الدرس الماضي انهم من المنقطعات - 00:59:20

ان الامام مالك يقول بلغني ان الرسول صلى الله عليه وسلم وهو من اتباع التابعين اذا هو منقطع شديد الانقطاع من اقسام الضعيف الائمة رحمة الله عليهم بينوا الاحاديث التي - 00:59:44

ذكرها مالك بلاغا في موطنه وبينوا اين وصلت احكام هذه الموصولات بعد ان بينوها لكن ابن عبينة رحمة الله عليه وهو من اقران ما لك في كثير من شيوخه خاصة الزهري - 01:00:05

قال كان مالك لا يبلغ الا صحيحا كان مالك لا يبلغ الا صحيحا. فهذا حكم منه لتصحيح بلاغات مالك لكن الواقع لا يدل على ذلك في بلاغات مالك ما هو ضعيف - 01:00:31

ومنها ما لا يوجد موصولا مثل هذا ان ابن عبد البر رحمة الله عليه في كتابه الاستذكار والتمهيد بين من وصل هذه الروايات لكن هناك اربعة من الاحاديث البلاغية لم يقف عليها ابن عبدالبر - 01:00:50

منها هذا فجاء ابن الصلاح ومتاخر فوجد بعض الروايات الموصولة لهذه الاحاديث الاربعة ولكن لا يعني هذا انها صحيحة بل هي ايضا ضعيفة ببيانات تصح على اية حال فهذا الحديث - 01:01:12

لا يصح ان كان معناه صحيحا فان النبي عليه الصلاة والسلام ينسى او ينسى من الله سبحانه وتعالى من اجل ان يبين الاحكام الشرعية وقد ثبت انه قال انما انا بشر مثلكم انسى كما تنسون فاذا نسيت - 01:01:31

فذكروني كما حديث عبدالله ابن مسعود في صلاة الخامس ركعات. نعم قال وحدثني عن مالك انه بلغه ان رجلا سأله القاسم ابن محمد فقال اني اهم في صلاته فيكثر ذلك علي فقال القاسم بن محمد امض في صلاته فانه لن يذهب عنك حتى تصرف. وانت تقول ما اتممت - 01:01:51

العمل في غسل يوم الجمعة. قال وحدثني يحيى عن مالك عن سمية مولى ابي بكر بن عبد الرحمن عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح في الساعة الاولى فكأنما قرب بدنة ومن راح - 01:02:12

في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة. ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشا اقرن ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة. فاذا خرج الامام حضرت الملائكة يستمعون الذكر. قال وحدثني عن مالك عن سعيد ابن - 01:02:32

سعید المقبوری عن ابی هریرة انه کان یقول غسل يوم الجمعة واجب على کل محتلم. نعم کم حديثنا اخذنا حفظا اليوم واحد فقط

نضیف هذا الثالث ومتافق عليه من طریق مالک - 01:02:52

نعم اي حديث انت قرأت معه؟ انا قصدي الحديث الاول حديثنا الساعات من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة. طویل. ایه. حديث الساعات هو المطلوب. نعم قال وحدثني عن مالک عن سعید بن ابی سعید المقبوری عن ابی هریرة رضی الله عنه ان انه کان یقول غسل يوم الجمعة واجب على کل محتلم - 01:03:14

غسل الجنابة. قال وحدثني عن مالک عن ابن جابر عن سالم ابن عبد الله انه قال دخل رجل من اصحاب رسول الله صلی الله علیه وسلم المسجد يوم الجمعة وعمر - 01:03:48

الخطاب يخطب فقال عمر ایة ساعة هذه؟ فقال يا امیر المؤمنین انقلبت من السوق فسمعت النداء فما زدت على ان توضأت. فقال عمر والوضوء ايضا وقد علمت ان رسول الله صلی الله علیه وسلم کان يأمر بالغسل قال وحدثني عن مالک عن صفوان بن سلیمان عن عطاء بن یسار عن ابی سعید الخدیري - 01:03:58

رسول الله صلی الله علیه وسلم قال غسل يوم الجمعة واجب على کل محتلم. قال وحدثني عن مالک عن نافع عن ابن عمران ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال اذا جاء احکم الجمعة فليغتسل قال یحيی وقال مالک من اغتسل يوم الجمعة اول نهاره وهو یربد بذلك غسل الجمعة - 01:04:23

ان ذلك الغسل فان ذلك الغسل لا یجزی عنه حتى یغتسل لرواحه وذلك ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال في حديث ابن عمر اذا جاء احکم الجمعة فليغتسل. نعم - 01:04:43

لان الامام ما لک یرى ان غسل الجمعة هو للصلوة ومن اغتسل في اول اليوم غسل الجمعة فان هذا لا یجزی عنه تغتسل وتخرج في هذا الحديث اذا جاء احکم الجمعة فليغتسل - 01:05:01

وغيره استدل بالحديث الذي قبله غسل يوم الجمعة واجب. فاضاف الغسل لليوم اه من وقت دخول الفجر الى صلاة الجمعة من اغتسل کان غسله صحيحا مجزئا عنه ومن اغتسل يوم الجمعة معجلا او مؤخرا وهو ینوی بذلك غسل الجمعة فاصابه ما ینقض وضوئه. فليس عليه الا الوضوء - 01:05:19

وغسله ذلك مجزئ عنه. ما جاء في الانصات يوم الجمعة والامام يخطب. قال وحدثني یحيی عن مالک عن ابی الزناد عن الاعراب عن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال اذا قلت لصاحبک انصت والامام يخطب يوم الجمعة فقد لغوت - 01:05:45
قال وحدثني عن مالک عن ابن شاب عن ثعلبة ابن ابی مالک القرضی انه اخبره انهم كانوا في زمان عمر ابن الخطاب یصلون يوم الجمعة حتى یخرجوا عمر فاذا خرج عمر وجلس على المنبر واذن المؤذنون قال ثعلبة جلسنا نتحدث فاذا سكت المؤذنون وقام عمر - 01:06:05

ويخطب انصتنا فلم یتكلم منا احد قال ابن شهاب فخرج الامام یقطع الصلاة وكلامه یقطع الكلام. قال وحدثني عن مالک عن ابی النظر مولی عمر ابن عبید الله عن ما لک - 01:06:25

يا بعامر ان عثمان عن ما لک ابن ابی عامر ان عثمان ابن عفان کان یقول في خطبته قل ما یدع ذلك اذا خطب. اذا قام الامام يخطب يوم الجمعة فاستمعوا - 01:06:38

وانصتوا فان للمنصت الذين یسمع من الحظ مثل ما للمنصت السامع فاذا قامت الصلاة فاعدل الصفووف بالمالك فإن اعتدال الصفووف من تمام الصلاة. ثم لا یکبر حتى یأتهیه رجال قد وكلهم بتسویة الصفووف - 01:06:51

بتسویة الصفووف فيخبرونه ان قد استوت فيکبر. قال وحدثني عن مالک عن نافع ان عبد الله ابن عمر رأى رجلین یتحدثان والامام يخطب يوم الجمعة فحصبهما ان اصمتا قال وحدثني عن مالک انه بلغه ان رجلا عطس يوم الجمعة والامام يخطب فشمته - 01:07:11

вшمته انسان الى جنبه فسأل عن ذلك سعید ابن المسبیب. فنهاد عن ذلك وقال لا تعد. قال وحدثني عن مالکنا انه سأله عن الكلام

01:07:35 يوم الجمعة اذا نزل الامام عن المنبر قبل قبل ان يكبر. فقال ابن شهاب لا بأس بذلك. ما جاء في من ادرك -

يوم الجمعة قال وحدثني يحيى عن مالك عن ابن شهاب انه كان يقول من ادرك من صلاة الجمعة ركعة فليصلِي اليهما اخرى. قال قال مالك قال ابن شهاب وهي السنة قال يحيى قال مالك وعلى ذلك ادرك اهل العلم ببلدنا وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم -

01:07:55

قال من ادرك من الصلاة ركعة فقد ادرك الصلاة. قال يحيى. نعم نص الامام احمد ان مالكا اذا قال نسب القول ان اهل العلم ببلده فانه يربد بذلك ربيعة ابن ابي عبد الرحمن -

وابن هرمز الذي هو عبدالله بن يزيد الذي اشرت اليه قبل قليل وهذا من قول ايضا عن عبد العزيز ابن محمد عن عبد العزيز ابن محمد الدار وردي انه فسر اهل العلم ببلد ماله -

بهذين الاثنين ربيعة بن ابي عبد الرحمن وابن هرمز من هو ابن هرمز عبد الله ابن يزيد وتفسير الامام احمد لم ارى الذين يتحدثون عن هذه المسألة يذكرونها فيستفاد ذلك -

نعم قال يحيى وقال مالك في الذي يصبه زحام يوم الجمعة فيركع ولا يقدر على ان يسجد حتى يقوم الامام او يفرغ الامام من صلاته انه ان قدر على ان يسجد ان كان قد رکع فليسجد اذا قام الناس. وان لم يقدر على ان يسجد حتى يفرغ الامام من -

01:09:20

صلاتي فإنه احب الي ان يبدأ صلاته ظهرا اربعا ما جاء فيمن رأف يوم الجمعة قال يحيى قال مالك من رعف يوم الجمعة والامام يخطوه فخرج فلم يرجع حتى فرغ الامام من صلاته فانه يصلِي -

اربعة قال يحيى قال مالك في الذي يركع ركعة مع الامام يوم الجمعة ثم يرعن فيخرج ف يأتي وقد صلى الامام الركعتين انه يبني بركعة اخرى ما لم يتكلم. قال يحيى قال مالك ليس على من رعى واصابه امر لا بد له من الخروج ان -

ان الامام يوم الجمعة اذا اراد ان يخرج. نعم. نقف عند هذا الحد نأخذ استراحة يسيرة الله اعلم الحمد لله رب العالمين -

01:10:17